

سَيِّدِ الحُفَّاظِ: أَبِي زُرْعَةَ، عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الرَّازِيِّ ( ٢٠٠ – ٢٦٤ هـ ) وَشَيْخِ الْمُحَدِّثِيْنَ: أَبِي حَاتِمٍ، مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ بِنِ الْمُنْدِرِ الرَّازِيِّ ( ١٩٥ – ٢٧٧ هـ )

مُحَقَّقُ عَلَى نُسَخِ خَطِّيَّةٍ نَفِيسَةٍ

اغْتَنَى بِهِ، وَحَقَّقَهُ:

أَهُوعِبُلْ الرَّحَانَ عَهُمُونُ بِهُ هِيْهَاكَ بُرِيضِ اللِّينِ بَرِ<u>مُعَالَ فَقَانِينَ</u> اللِّصْرِيُ السِّبَالِقِيُ الْاثْرَيِّ اللِّصْرِيُ السِّبَالِقِيُ الْاثْرَاقِيُ

نَشْرَةٌ خَاصَّةٌ مِنْ مَنْشُورَاتِ:



٥٤٤١ هـ ٢٠٢٣ م









## «عَقِيدَةُ الرَّازِيَّيْنِ» أَوْ: «أَصْلُ السُّنَّةِ، وَاعْتِقَادُ الدِّينِ»

أَلْفَهُ: الرَّازِيَّانِ: أَبُو زُرْعَةَ، عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ (ت: ٢٦٤هـ)، وَأَبُو حَاتِمٍ، مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ (ت: ٢٧٧هـ) رَحَهُ هُمَّاللَّهُ ضَبَط نَصَّهَا: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَانِ، عَمْرُو بْنُ هَيْمَانَ بْنِ نَصْرِ الدِّينِ الْمِصْرِيُّ السَّلَفِيُّ.

## بِسْ إِللَّهِ ٱلدَّحْمَ الرَّحْمَ الرَّحِيمِ

\* قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْعَالِمُ أَبُو مُحَمَّدٍ، عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ عَبْدِ اللهِ الرُّهَاوِيُّ؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْعَالِمُ الْحَافِظُ أَبُو طَاهِرٍ، أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السِّلَفِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا شَيْخُنَا الْإِمَامُ الْعَالِمُ الْحَافِظُ أَبُو طَاهِرٍ، أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَكَرِيَّا الطُّرَيْثِيثِيُّ؛ بِد(بَغْدَادَ)؛ قَالَ: حَدَّثَكُمُ الْإِمَامُ، أَبُو بَكْرٍ، أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَكَرِيَّا الطُّرَيْثِيثِيُّ؛ بِد(بَغْدَادَ)؛ قَالَ: حَدَّثَكُمُ الْإِمَامُ، الْحَسَنِ بنِ مَنْصُورٍ الطَّبَرِيُّ؛ ثُمَّ الرَّازِيُّ، ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ ثُمَّ اللهَ لَكَافِيُّ الشَّافِعِيُّ؛ فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ (١٦٤هـ) سِتَّ عَشْرَةَ وَأَرْبَعِمِتَةٍ؛ قَالَ:

اعْتِقَادُ أَبِي زُرْعَةَ، عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ، وَأَبِي حَاتِمٍ، مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ بْنِ الْمُنْذِرِ الرَّازِيَّيْنِ، وَعَتِمَا مُعَدِّ اللَّالَذِرِ الرَّازِيَّيْنِ، وَعَيْمُ رَحَهُمُ اللَّهُ وَجَهُمُ اللَّهُ

- \* أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُظَفَّرِ الْمُقْرِئُ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبَشٍ الْمُقْرِئُ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ؛ قَالَ:
- \* سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ مَذَاهِبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي «أُصُولِ الدِّينِ»، وَمَا أَدْرَكَا عَلَيْهِ الْعُلَمَاءَ فِي جَمِيع الْأَمْصَارِ، وَمَا يَعْتَقِدَانِ مِنْ ذَلِكَ؛ فَقَالاً:
  - « أَدْرَكْنَا الْعُلَمَاءَ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ: حِجَازًا، وَعِرَاقًا، وَشَامًا، وَيَمَنًا؛ فَكَانَ مِنْ مَذْهَبِهِمُ:
    - ١. الْإِيمَانُ: قَوْلٌ وَعَمَلٌ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ.
    - ٢. وَالْقُرْآنُ: كَلَامُ اللهِ، غَيْرُ مَخْلُوقٍ بِجَمِيعٍ جِهَاتِهِ.
      - ٣. وَالْقَدَرُ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ مِنَ اللهِ عَنَّهَجَلَّ.
- ٤. وَخَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا عَلَيْهِ ٱلصَّلَامُ: أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ؛ ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ؛ ثُمَّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ؛ ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ مِٱلسَّلَامُ وَهُمُ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ الْمَهْدِيُّونَ -.

- ٥. وَأَنَّ الْعَشَرَةَ الَّذِينَ سَمَّاهُمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَهِدَ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ: عَلَىٰ مَا شَهِدَ بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَوْلُهُ: الْحَقُّ.
  - ٦. وَالتَّرَحُّمُ عَلَىٰ جَمِيعِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ، وَالْكَفُّ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُمْ.
- ٧. وَأَنَّ اللهَ عَنَّوَجَلَّ عَلَىٰ عَرْشِهِ بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ؛ كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ فِي كِتَابِهِ، وَعَلَىٰ لِسَانِ رَسُولِهِ صَلَّالِلهُ عَنَّوَجَلَّ عَلَىٰ عَرْشِهِ بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ؛ كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ فِي كِتَابِهِ، وَعَلَىٰ لِسَانِ رَسُولِهِ صَلَّاللهُ عَنْ اللهُ عَنْ اللهُ عَنْ عَرْشِهِ بَائِنٌ مِنْ عَلْمَا ﴾ الطلاق:١١]، ﴿ لَيْسَ كَمِثُلِهِ عَشَى مُ وَهُو ٱلسَّمِيعُ السَّمِيعُ اللهُ عَنْ اللهُ عَلَيْهِ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهُ عَنْ اللهُ عَنْ اللهُ عَنْ اللهُ عَنْ اللهُ عَلَيْهِ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْ اللهُ عَلَيْهِ عَلَيْ اللهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَى اللهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَى السَّمِي اللهُ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَى اللهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَا عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَل
- ٨. وَأَنَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يُرَىٰ فِي الْآخِرَةِ: يَرَاهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ بِأَبْصَارِهِمْ، وَيَسْمَعُونَ كَلَامَهُ: كَيْفَ شَاءَ،
  وَكَمَا شَاءَ.
- ٩. وَالْجَنَّةُ: حَقُّ، وَالنَّارُ: حَقُّ، وَهُمَا: مَخْلُوقَانِ لَا يَفْنيَانِ أَبَدًا، وَالْجَنَّةُ: ثَوَابٌ لِأَوْلِيَائِهِ، وَالنَّارُ:
  عِقَابٌ لِأَهْلِ مَعْصِيَتِهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللهُ عَنَّهَجَلَّ -.
  - ١٠. وَالصِّرَاطُ: حَقُّ.
  - ١١. وَالْمِيزَانُ: حَقُّ، لَهُ كِفَّتَانِ، تُوزَنُ فِيهِ أَعْمَالُ الْعِبَادِ حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا-: حَقُّ.
    - ١٢. وَالْحَوْضُ الْمُكْرَمُ بِهِ نَبِيُّنَا: حَقُّ.
      - ١٣. وَالشَّفَاعَةُ: حَقُّ.
    - ١٤. وَالْبَعْثُ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ -: حَقٌّ.
    - ١٥. وَأَهْلُ الْكَبَائِرِ: فِي مَشِيئَةِ اللهِ عَرَّوَجَلً.
    - ١٦. وَلَا نُكَفِّرُ أَهْلَ الْقِبْلَةِ بِذُنُوبِهِمْ، وَنَكِلُ أَسْرَارَهُمْ إِلَىٰ اللهِ عَرَّفَجَلَّ.
    - ١٧. وَنُقِيمُ فَرْضَ الْجِهَادِ وَالْحَجِّ مَعَ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، فِي كُلِّ دَهْرِ وَزَمَانٍ.
- ١٨. وَلَا نَرَىٰ الْخُرُوجَ عَلَىٰ الْأَئِمَّةِ، وَلَا الْقِتَالَ فِي الْفِتْنَةِ، وَنَسْمَعُ وَنُطِيعُ لِمَنْ وَلَاهُ اللهُ عَنَّهَجَلَّ أَمْرَنَا، وَلَا نَنْزِعُ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ.
  - ١٩. وَنَتَّبِعُ: السُّنَّةَ، وَالْجَمَاعَةَ، وَنَجْتَنِبُ: الشُّذُوذَ، وَالْخِلَاف، وَالْفُرْقَة.
- ٢٠. وَأَنَّ الْجِهَادَ مَاضٍ مُنْذُ بَعَثَ اللهُ عَنَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ عَلَيْهِ ٱلصَّلاَةُ وَٱلسَّلامُ إِلَىٰ قِيَامِ السَّاعَةِ مَعَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، لَا يُبْطِلُهُ شَيْءٌ.

## المجارية الم

- ٢١. وَالْحَجُّ كَذَلِكَ.
- ٢٢. وَدَفْعُ الصَّدَقَاتِ مِنَ السَّوَائِم إِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ.
- ٢٣. وَالنَّاسُ مُؤَمَّنُونَ: فِي أَحْكَامِهِمْ وَمَوَارِيثِهِمْ، وَلَا نَدْرِي مَا هُمْ عِنْدَ اللهِ عَزَّفَجَلَّ:
  - فَمَنْ قَالَ: (إِنَّهُ مُؤْمِنٌ حَقًّا)؛ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ.
  - وَمَنْ قَالَ: (هُوَ مُؤْمِنٌ عِنْدَ اللهِ)؛ فَهُوَ مِنَ الْكَاذبينَ.
    - وَمَنْ قَالَ: (هُوَ مُؤْمِنٌ بِاللهِ حَقًّا)؛ فَهُوَ مُصِيبٌ.
      - ٢٤. وَالْمُرْجِئَةُ وَالْمُبْتَدِعَةُ: ضُلَّالٌ.
        - ٢٥. وَالْقَدَرِيَّةُ الْمُبْتَدِعَةُ: ضُلَّالُ.
  - فَمَنْ أَنْكَرَ مِنْهُمْ: أَنَّ اللهَ عَنَّهَجَلَّ يَعْلَمُ مَا لَمْ يَكُنْ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ؛ فَهُوَ كَافِرٌ.
    - ٢٦. وَأَنَّ الْجَهْمِيَّةَ: كُفَّارٌ.
    - ٢٧. وَأَنَّ الرَّافِضَةَ: رَفَضُوا الْإِسْلَامَ.
      - ٢٨. وَالْخَوَارِجَ: مُرَّاقُ.
  - وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ: (الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ)؛ فَهُوَ كَافِرٌ بِاللهِ الْعَظِيم، كُفْرًا يَنْقُلُ عَنِ الْمِلَّةِ.
    - وَمَنْ شَكَّ فِي كُفْرِهِ مِمَّنْ يَفْهَمُ ؛ فَهُوَ كَافِرٌ.
- وَمَنْ شَكَّ فِي كَلَامِ اللهِ عَرَّهَ جَلَّ؛ فَوقَفَ شَاكًا فِيهِ؛ يَقُولُ: (لَا أَدْرِي: مَخْلُوقٌ، أَوْ غَيْرُ مَخْلُوقٍ)؛ فَهُوَ جَهْمِيٌّ.
  - وَمَنْ وَقَفَ فِي الْقُرْآنِ جَاهِلًا: عُلِّمَ، وَبُدِّعَ وَلَمْ يُكَفَّرْ -.
- وَمَنْ قَالَ: (لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ)؛ فَهُوَ جَهْمِيٌّ؛ أَوِ (الْقُرْآنُ بِلَفْظِي مَخْلُوقٌ)؛ فَهُوَ جَهْمِيٌّ.

- \* قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ:
- وَعَلَامَةُ أَهْلِ الْبِدَع: الْوَقِيعَةُ فِي «أَهْلَ الْأَثْرِ».
- ٢. وَعَلَامَةُ الزَّنَادِقَةِ: تَسْمِيتُهُمْ «أَهْلَ السُّنَّةِ»: حَشْوِيَّةً يُرِيدُونَ إِبْطَالَ الْآثَارِ -.
  - ٣. وَعَلاَمَةُ الْجَهْمِيَّةِ: تَسْمِيتُهُمْ «أَهْلَ السُّنَّةِ»: مُشَبِّهةً.
  - وَعَلاَمَةُ الْقَدَرِيَّةِ: تَسْمِيتُهُمْ «أَهْلَ الْأَثْر»: مُجَبِّرةً.
  - ٥. وَعَلامَةُ الْمُرْجِئَةِ: تَسْمِيتُهُمْ «أَهْلَ السُّنَّةِ»: مُخَالِفَةً وَنُقْصَانِيَّةً.
    - ٢. وَعَلَامَةُ الرَّافِضَةِ: تَسْمِيتُهُمْ «أَهْلَ السُّنَّةِ»: نَاصِبَةً.
- وَلَا يَلْحَقُ «أَهْلَ السُّنَّةِ» إلَّا اسْمٌ وَاحِدٌ، وَيَسْتَحِيلُ أَنْ تَجْمَعَهُمْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ!».
  - \* قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: وَسَمِعْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ:
  - ١. يَأْمُرَانِ بِهِجْرَانِ أَهْلِ الزَّيْغِ وَالْبِدَع، يُغَلِّظَانِ فِي ذَلِكَ أَشَدَّ التَّغْلِيظِ.
    - ٢. وَيُنْكِرَانِ وَضْعَ الْكُتُبِ بِرَأْي فِي غَيْرِ آثَارٍ-.
    - ٣. وَيَنْهَيَانِ عَنْ مُجَالَسَةِ أَهْلِ الْكَلَام، وَالنَّظَرِ فِي كُتُبِ الْمُتَكَلِّمِينَ.
      - وَيَقُولَانِ: «لَا يُفْلِحُ صَاحِبُ كَلَامِ أَبَدًا».
        - \* قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: «وَبِهِ أَقُولُ أَنَا».
      - وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ بْنُ حُبَيْشٍ الْمُقْرِئُ: «وَبِهِ أَقُولُ».
        - قَالَ شَيْخُنَا ابْنُ الْمُظَفَّرِ: «وَبِهِ أَقُولُ».
      - وَقَالَ شَيْخُنَا يَعْنِي الْمُصَنِّفَ الطَّبَرِيُّ -: «وَبِهِ أَقُولُ».
        - وَقَالَ الطُّرَيْثِيثِيُّ: «وَبِهِ أَقُولُ».
        - وَقَالَ شَيْخُنَا السَّلَفِيُّ: «وَبِهِ نَقُولُ».



## تَكِيلُ الْجُنُونِ الْجَافِينِ الْجَافِينِي الْجَافِينِ الْجَافِينِي الْجَافِينِ الْجَافِينِ الْجَافِيلِي الْجَافِينِ الْجَافِينِي الْجَافِينِي الْجَافِينِ الْجَافِينِ الْجَافِينِ الْجَافِينِ الْجَافِينِ الْجَافِينِ الْجَافِينِ الْجَافِينِ الْجَافِينِي الْجَافِينِ الْجَافِينِ الْجَافِينِي الْجَافِينِ الْجَافِينِ الْجَافِينِ الْجَافِينِ الْجَافِينِ الْجَافِينِ الْجَافِينِ الْجَافِينِ الْجَافِيلِي الْجَافِي الْمِنْفِي الْجَافِيلِي الْجَافِي الْمِلْعِيلِي الْجَافِيلِي الْمِلْعِي الْمِ

 \* وَوَجَدْتُ فِي بَعْضِ كُتُبِ أَبِي حَاتِمٍ، مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ بْنِ الْمُنْذِرِ الْحَنْظَلِيِّ الرَّازِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ مِمَّا سُمِعَ مِنْهُ، يَقُولُ: مَذْهَبُنَا وَاخْتِيَارُنَا:

- ١. اتَّبَاعُ رَسُولِ اللهِ صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ بِإِحْسَانٍ.
- ٢. وَتَرْكُ النَّظَرِ فِي مَوْضِعِ بِدَعِهِمْ، وَالتَّمَسُّكُ بِمَذْهَبِ أَهْلِ الْأَثْرِ مِثْلَ: أَبِي عَبْدِ اللهِ، أَحْمَدَ ابْنِ حَنْبَلٍ، وَإِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَأَبِي عُبَيْدٍ، الْقَاسِمِ بْنِ سَلَّامٍ، وَالشَّافِعِيِّ.
  - ٣. وَلُزُومُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَالذَّبُّ عَنِ الْأَئِمَّةِ الْمُتَّبِعَةِ لِآثَارِ السَّلَفِ.
- ٤. وَاخْتِيَارُ مَا اخْتَارَهُ أَهْلُ السُّنَةِ مِنَ الْأَئِمَّةِ فِي الْأَمْصَارِ؛ مِثْلُ: مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِي (الْمَدِينَةِ)،
  وَالْأَوْزَاعِيِّ بِد(الشَّامِ)، وَاللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ بِد(مِصْرَ)، وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَحَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ بِد(الْعِرَاقِ) مِنَ الْخَوَادِثِ مِمَّا لَا يُوجَدُ فِيهِ رِوَايَةٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ.
  - ٥. وَتَرْكُ رَأْيِ الْمُلْبِسِينَ، الْمُمَوِّهِينَ، الْمُزَخْرِفِينَ، الْمُمَخْرِقِينَ، الْكَذَّابِينَ.
- ٦. وَتَرْكُ النَّطَرِ فِي كُتِبِ الْكَرَابِيسِيِّ، وَمُجَانَبَةُ مَنْ يُنَاضِلُ عَنْهُ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَشَاجَرَ فِيهِ (١)؛
  مِثْل: دَاوُدَ الْأَصْبَهَانِيِّ، وَأَشْكَالِهِ، وَمُتَّبِعِيهِ.
- ٧. وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللهِ وَعِلْمُهُ وَأَسْمَاؤُهُ وَصِفَاتُهُ وَأَمْرُهُ وَنَهْيُهُ ، لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ بِجِهَةٍ مِنَ الْجِهَاتِ. الْجِهَاتِ.
- ٨. وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ (مَخْلُوقٌ مَجْعُولٌ)؛ فَهُو كَافِرٌ بِاللهِ كُفْرًا يَنْقُلُ عَنِ الْمِلَّةِ، وَمَنْ شَكَّ فِي كُفْرِهِ
  مِمَّنْ يَفْهَمُ وَلَا يَجْهَلُ؛ فَهُو كَافِرٌ.
  - ٩. وَالْوَاقِفَةُ وَاللَّفْظِيَّةُ: جَهْمِيَّةٌ، جَهَّمَهُمْ: أَبُو عَبْدِ اللهِ، أَحْمَدُ ابْنُ حَنْبَلِ.
  - ١٠. وَالْإِتِّبَاعُ لِلْأَثْرِ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ بَعْدَهُمْ بِإِحْسَانٍ.
- ١١. وَتَرْكُ كَلَامِ الْمُتَكَلِّمِينَ، وَتَرْكُ مُجَالَسَتِهِمْ وَهِجْرَانُهُمْ، وَتَرْكُ مُجَالَسَةِ مَنْ وَضَعَ الْكُتُبَ بِالرَّأْيِ بِلَا آثَارٍ -.

١٢. وَاخْتِيَارُنَا أَنَّ الْإِيمَانَ: قَوْلٌ وَعَمَلٌ، إِقْرَارٌ بِاللِّسَانِ، وَتَصْدِيقٌ بِالْقَلْبِ، وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ، مِثْلُ: الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ - لِمَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ-، وَالْحَجِّ - لِمَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا-، وَصَوْمِ شَهْرِ مَضَانَ، وَجَمِيع فَرَائِضِ اللهِ الَّتِي فَرَضَ عَلَىٰ عِبَادِهِ، الْعَمَلُ بِهِ مِنَ الْإِيمَانِ.

- ١٣. وَالْإِيمَانُ: يَزِيدُ وَيَنْقُصُ.
  - ١٤. وَنُؤْمِنُ بِعَذَابِ الْقَبْرِ.
- ٥١. وَبِالْحَوْضِ الْمُكْرَم بِهِ النَّبِيُّ صَلَّالُلَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
  - ١٦. وَنُؤْمِنُ بِالْمُسَاءَلَةِ فِي الْقَبْرِ.
    - ١٧. وَبِالْكِرَامِ الْكَاتِبِينَ.
- ١٨. وَبِالشُّفَاعَةِ الْمَخْصُوصِ بِهَا النَّبِيُّ صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- 19. وَنَتَرَحَّمُ عَلَىٰ جَمِيعِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا نَسُبُّ أَحَدًا مِنْهُمْ لِقَوْلِهِ عَرَّفَجَلَّ: ﴿ وَاللَّذِينَ جَآءُو مِنْ بَعُدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرُ لَنَا وَلِإِخُونِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَانِ وَلَا تَجُعَلُ ﴿ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنْ بَعُدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرُ لَنَا وَلِإِخُونِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَانِ وَلَا تَجُعَلُ فِي قُلُوبِنَا غِلَّا لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفُ رَّحِيمٌ ۞ العند:١١.
- ٠٢٠. وَنَعْتَقِدُ أَنَّ اللهَ عَلَىٰ عَرْشِهِ: بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ: ﴿ لَيْسَ كَمِثُلِهِ عَلَىٰ عَرْشِهِ: بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ: ﴿ لَيْسَ كَمِثُلِهِ عَلَىٰ عَرْشِهِ: السَّمِيعُ السَّمِيعُ اللهَ عَلَىٰ عَرْشِهِ: ١١].
- ٢١. وَلَا نَرَىٰ الْخُرُوجَ عَلَىٰ الْأَئِمَّةِ، وَلَا نُقَاتِلُ فِي الْفِتْنَةِ، وَنَسْمَعُ وَنُطِيعُ لِمَنْ وَلَّىٰ اللهُ عَنَّقِجَلَّ أَمْرَنَا.
  - ٢٢. وَنَرَىٰ الصَّلَاةَ وَالْحَجَّ وَالْجِهَادَ مَعَ الْأَئِمَّةِ، وَدَفْعَ صَدَقَاتِ الْمَوَاشِي إِلَيْهِمْ.
- ٢٣. وَنُؤْمِنُ بِمَا جَاءَتْ بِهِ الْآثَارُ الصَّحِيحَةُ؛ بِأَنَّهُ يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ مِنَ الْمُوَحِّدِينَ بِالشَّفَاعَةِ.
  - ٢٤. وَنَقُولُ: إِنَّا مُؤْمِنُونَ بِاللهِ عَزَّهَجَلَّ.
- وَكَرِهَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ؛ أَنْ يَقُولَ: (أَنَا مُؤْمِنٌ حَقَّا عِنْدَ اللهِ، وَمُسْتَكْمِلُ الْإِيمَانِ)، وَكَذَلِكَ قَوْلُ الْأَوْزَاعِيِّ أَيْضًا.



٥٠. وَعَلَامَةُ أَهْلِ الْبِدَع: الْوَقِيعَةُ فِي «أَهْلَ الْأَثْرِ».

٢٦. وَعَلاَمَةُ الْجَهْمِيَّةِ: أَنْ يُسَمُّوا «أَهْلَ السُّنَّةِ»: مُشَبِّهَةً وَنَابِتَةً.

٢٧. وَعَلَامَةُ الْقَدَرِيَّةِ: أَنْ يُسَمُّوا «أَهْلَ السُّنَّةِ»: مُجَبِّرةً.

٢٨. وَعَلَامَةُ الزَّنَادِقَةِ: أَنْ يُسَمُّوا «أَهْلَ الْأَثْرِ»: حَشْوِيَّةً.

٢٩. وَيُرِيدُونَ إِبْطَالَ الْآثَارِ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

\* وَقَّقَنَا اللهُ وَكُلَّ مُؤْمِنٍ لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، وَصَلَّىٰ اللهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ سَلَّمَ.

الله الله الله

(بحَمْدِ الله رَبِّنَا)



(٢) « شَرْحُ حُجَجِ أُصُولِ اعْنِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، منْ بَعْدَهُمْ وَالْخَالِفِينَ لَهُمْ مِنْ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ رَجَوَلِكَا عَتْمُ أَجْمَعِينَ » مخ: لايبْزِجْ [٢١٤١/ أ]، ط: أَحْمَدَ الغامِدِيِّ (١/ ١٧٦) (٣٢٣) (٣٢٣)، ط: (١/ ٣١٥)، ط: البَصِيرَة: (١/ ١٦٥)، ط: البَصِيرَة: (١/ ١٦٥)، ط: البَصِيرَة: (١/ ١٦٥)، ط: البَصِيرَة: (١/ ١٦٥)، ط: البَصِيرَة: (١/ ١٥٥)، ط: الْعِلْمِيَّة: (١/ ١٠٤)؛ لأبِي الْقَاسِم، هِبَةِ اللهِ بْنِ الحَسَنِ بنِ مَنْصُورٍ الطَّبَرِيِّ؛ ثُمَّ اللَّيْنَورِيِّ اللَّالَكَائِيِّ الشَّافِعِيِّ (... - ١٥٤ هـ)، والظَّهِرِيَّة: (٣/ ٣٥٨)، «مُخْتَصَرُ الْحُجَّةِ؛ عَلَىٰ تَارِكِ الْمَحَجَّةِ» اللَّينَورِيِّ اللَّلَكَائِيِّ الشَّافِعِيِّ (٤٠٠ - ٤١٥)، «فُتُيَا، وَجَوَابُهَا؛ فِي ذِكْرِ الإعْتِقَادِ، وَذَمِّ الإحْتِقَادِ، وَمَحْطُوطٌ مَجْمُوعٌ فِي الْعُمَرِيَّة [٢١٢/ ب] برقم الْعَكَرِء، الْحَمَّدِ الْعُمَرِيَّة (٢١٣) عام، مِنْ مَجَامِعِ الْعُمَرِيَّة (٣٢٣).